



Distr.: Limited
21 November 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغّير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو
الدورة العشرون

بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

البند 8 من جدول الأعمال

报 告 书

报 告 书

مقترن من الرئاسة

مشروع المقرر - م إ-20

报 告 书

إن مؤتمر الأطراف، العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الفقرة 5 من المادة 3 والمادة 4 من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضًا إلى المادة 2 والفقرة 14 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة 15 من المادة 4 من اتفاق باريس،

وإذ يشير إلى المقررات 1/م أ-21، و7/م أ-24، و4/م أ-25، و19/م أ-26، و20/م أ-27،

و13/م أ-28، و16/م أ-29، و3/م إ-14، و4/م إ-15، و7/م إ-16، و7/م إ-17، و4/م إ-18،

و3/م إ-19، و7/م أت-1، و4/م أت-2، و23/م أت-3، و23/م أت-4، و19/م أت-5، و22/م أت-6،

وإذ يشير أيضًا إلى المقررين 1/م أت-5، الفقرات 4 و136 و154، و19/م أت-5، المرفق

الأول، الفقرة 1(و)،

وإذ يؤكد مجددًا ما للإجراءات المتعلقة بتغيير المناخ وعمليات التصدير له وآثاره من علاقة وثيقة

بالوصول المنصف إلى التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،

يلاحظ مع التقدير تبادل الخبرات في الجلسة التقنية التي عُقدت في هذه الدورات بشأن

تنفيذ النشاط 4 من خطة عمل المنتدى المعنى بتأثير تنفيذ تدابير التصدير ولجنة خبراء كاتوفيتشه التابعة



الرجاء إعادة الاستعمال

له والمعنية بتأثيرات تطبيق تدابير التصدي لدورات الهيئتين الفرعيتين من الثانية والخمسين إلى الثالثة والستين⁽¹⁾، أي تعزيز قدرات وفهم الأطراف، عن طريق التعاون والمساهمات المقدمة من أصحاب المصلحة، بشأن تقييم وتحليل تأثيرات تطبيق تدابير التصدي من أجل تيسير التنويع والتحول الاقتصادي والانتقال العادل؛

- 2 يعرب عن امتنانه للخبراء الذين ساهموا في الجلسة التقنية المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه؛
- 3 يرحب بالتقدير السنوي للجنة خبراء كاتوفيسه المعنية بتأثيرات تطبيق تدابير التصدي لعام 2025⁽²⁾، ويلاحظ مع التقدير ما أحرزته لجنة كاتوفيسه من تقدم في وضع نهج علمية مُحكمة لمعالجة الآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية الناجمة عن تطبيق تدابير التصدي؛
- 4 يعتمد توصيات المنتدى المعنى بتأثير تطبيق تدابير التصدي الواردة في الفروع من أولاً إلى رابعاً أدناه؛
- 5 يحيط علماً بالجدول الزمني وبطريق تطبيق كل نشاط من الأنشطة المحددة في خطة عمل المنتدى المعنى بتأثير تطبيق تدابير التصدي ولجنة خبراء كاتوفيسه التابعة له بشأن تأثير تطبيق تدابير التصدي للفترة 2026-2030، بصيغتها الواردة في التقرير السنوي للجنة كاتوفيسه لعام 2025؛
- 6 يؤكد أن تطبيق خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له للفترة 2026-2030 يقع على عاتق المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له؛
- 7 يقر أن يحدد المنتدى، في الدورة العادية الثانية لكل من الهيئتين الفرعيتين في كل عام، الأنشطة التي سيضطلع بها استناداً إلى خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له للفترة 2026-2030 في كل دورة من دورات الهيئتين الفرعيتين في السنة التالية، بما في ذلك المناسبات والأنشطة المقررة، بما يتماشى مع النتائج المدرجة في خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيسه للفترة 2026-2030؛
- 8 يقر أيضاً أن يختار المنتدى، عند تحديد الأنشطة المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، تلك الأنشطة بطريقة تكفل توزيع الأنشطة المدرجة في خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له للفترة 2026-2030، وعددها 17 نشاطاً، توزيعاً متساوياً وتنطيطها تغطية شاملة على مدى الإطار الزمني لخطة العمل، المحدد في خمس سنوات؛
- 9 يطلب إلى المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له تطبيق خطة العمل للفترة 2026-2030 وتقديم توصيات إلى الهيئات الإدارية بما يتسق مع مهام المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له⁽³⁾، في ضوء الحاجة الملحة إلى التصدي لتغير المناخ من خلال العمل المعدل والدعم والتعاون الدولي، مسترشدين في ذلك بالإنصاف وأفضل المعرف العلمية المتوفرة؛
- 10 يقر أن يضطلع المنتدى بالأنشطة التالية في الدورة الرابعة والستين للهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه 2026):

(أ) النظر في دراسات الحالة الواردة في التقرير السنوي للجنة كاتوفيسه لعام 2025؛

(ب) تحديد المعلومات المقرر توفيرها لعنصر التقييم التقني من عملية الحصول العالمية الثانية (النشاط 2 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيسه التابعة له للفترة 2026-2030)؛

(1) ترد في المرفق الثاني للمقررات 4/م أ-25، و4/م إ-15، و4/م أت-2.

(2) FCCC/SB/2025/9

(3) على النحو الوارد في المرفق الأول للمقررات 13/م أ-28 و4/م إ-18 و19/م أت-5.

(ج) إذكاء الوعي وتبادل المعلومات المتعلقة بتحليل آثار التدابير المتخذة لمكافحة تغير المناخ، وتقيمها والإبلاغ عنها، بما في ذلك الآثار العابرة للحدود، مع الإشارة إلى الفقرة 5 من المادة 3 من الاتفاقية (النشاط 6 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيته التابع له للفترة 2026-2030)؛

11- يقرر أيضًا أن يضطلع المنتدى بالأنشطة التالية في الدورة الخامسة والستين للهيئتين الفرعيتين (تشرين الثاني/نوفمبر 2026) :

(أ) إذكاء الوعي وتبادل المعلومات المتعلقة بتقدير وتحليل الآثار، بما فيها الآثار الاجتماعية والاقتصادية، المترتبة على تدابير التصدي المقرر تنفيذها لتحقيق جميع نتائج الحصيلة العالمية ومختلف السيناريوهات والمسارات المفضية إلى صافي الانبعاثات الصافي (النشاط 5 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيته للفترة 2026-2030)؛

(ب) عقد حلقة عمل أثناء الدورة، بدعم من لجنة كاتوفيته، لتسهيل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات بين الأطراف والأمانة والمنظمات الدولية الأخرى بشأن إجراء تقديرات الآثار (النشاط 8 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيته للفترة 2026-2030)؛

(ج) إذكاء الوعي وتبادل المعلومات المتعلقة بالآثار الاجتماعية والاقتصادية للمساهمات المحددة وطنيًا على مستوى الاقتصاد ككل، بما يشمل جميع غازات الدفيئة والقطاعات والفنادق (النشاط 12 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيته للفترة 2026-2030)؛

(د) العمل على تعزيز قدرة الأطراف على أن تجري بنفسها تقديرات وتحليلات آثار تنفيذ تدابير التصدي وتحذير تقارير عنها (النشاط 15 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيته للفترة 2026-2030)؛

12- يطلب إلى لجنة كاتوفيته أن تقدم، في الدورة العادية الثانية لكل من الهيئتين الفرعيتين في كل عام، تقريرها السنوي والنتائج الرئيسية المستمدة منه إلى المنتدى لكي ينظر فيها ويقدم توصيات لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

13- يحيط علماً بال报告 الموجز الذي أعدته الأمانة عن الحوار العالمي لعام 2025 بشأن آثار تنفيذ تدابير التصدي، مع التسليم بأنه لا يقدم سرداً شاملًا لها، ويرحب باختتام الحوارين العالميين لعامي 2024 و2025⁽⁴⁾، ويلاحظ مع التقدير مشاركة الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين مشاركةً نشطة في المناقشات التي جرت في هذين الحوارين؛

14- يعرب عن تقديره لحكومة غانا وتركيا لاستضافهما الحوارين العالميين لعامي 2024 و2025، على التوالي؛

15- يعرب أيضًا عن تقديره لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعمه تنظيم الحوارين العالميين لعامي 2024 و2025؛ ولرؤساء هيئات الفرعية ولأمانة لتنظيمهما الحوارين؛ وللخبراء والميسرين لمساهمتهم في هذين الحوارين؛ وللأطراف والمراقبين وأصحاب المصلحة الآخرين الذين شاركوا فيهما؛

16- يقرر أن يعقد حوار عالمي مدته يومان بشأن آثار تنفيذ تدابير التصدي كل سنة من عام 2026 إلى عام 2029، على أن ينضم بالتزامن مع اجتماع ما بين الدورات للجنة كاتوفيته، مع الإشارة إلى ضرورة إجراء هذه الحوارات في شكل هجين للسماح بالمشاركة الشخصية والافتراضية على حد سواء، ويطلب إلى المنتدى أن ينظر، في الدورة الحادية والسبعين للهيئتين الفرعيتين (تشرين الثاني / نوفمبر 2029)، في عقد حوارات أخرى، حسب الاقتضاء؛

(4) عقد عملاً بالفقرة 16 من المقررات 13/م أو 28/م أو 19/م أو 5/أ-18 و 4/أ-18 و 5/أ-19. ويمكن الإطلاع على موجز للمناقشات التي دارت في حواري عامي 2024 و2025 في الوثقيتين FCCC/SB/2024/10 و FCCC/SB/2025/8، على التوالي.

17- يطلب أيضًا إلى الأمانة أن تُعد تقريرًا موجزًا يعكس المناقشات التي تجري في كل حوار من الحوارات العالمية المشار إليها في الفقرة 16 أعلاه؛

18- يدعو الأطراف والجهات المراقبة والجهات صاحبة المصلحة من غير الأطراف إلى تقديم آرائها في المواقف التي يمكن تناولها في إطار الحوارات العالمية المشار إليها في الفقرة 16 أعلاه عبر بوابة المساهمات⁽⁵⁾ بحلول 15 تموز/يوليه من كل عام من تلك الأعوام؛

19- يطلب إلى رئاستي الهيئتين الفرعيتين أن تقررا وتبلاً، في موعد لا يتجاوز أربعة أسابيع قبل إجراء الحوارات العالمية المشار إليها في الفقرة 16 أعلاه، بشأن المواقف التي ستتاقش في كل حوار من الحوارات المقرر عقدها في كل عام من تلك الأعوام، مع مراعاة المساهمات المشار إليها في الفقرة 18 أعلاه؛

20- يحيط علماً بالآثار التقديرية المتربعة في الميزانية على الأنشطة التي ستتطلع بها الأمانة، المشار إليها في الفقرتين 16 و17 أعلاه؛

21- يطلب أن تُتخذ الإجراءات التي عهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهنًا بتوافر الموارد المالية؛

أولاً- النشاط 7⁽⁶⁾ من خطة عمل المنتدى ولجنة خبراء كاتوفوبيتسه التابعة له للفترة 2020-2025

22- يشجع الأطراف على أن تنظر، حسب الاقتضاء، في نهج مصممة خصيصاً وسياسات تمكينية وجية كفيلة بجذب الاستثمارات المستدامة في الخطط الوطنية، وتعزيز التعاون الإقليمي والدولي، وتعزيز القدرات (مثل مهارات القوة العاملة والمعارف التقنية وإمكانات الابتكار) وتقليل العقبات التي تعرّض تنفيذ الخطط المناخية، مع ضمان أن تسهم هذه النهج والسياسات في عمليات الانتقال العادلة وأهداف التنمية المستدامة؛

ثانياً- النشاط 9⁽⁷⁾ من خطة عمل المنتدى ولجنة خبراء كاتوفوبيتسه التابعة له للفترة 2020-2025

23- يشجع الأطراف، تماشياً مع ظروفها الوطنية، على ما يلي:

(أ) تعليم مراعاة آثار تطبيق تدابير التصدي في عمليات التخطيط المناخي (مثل المساهمات المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، واستراتيجيات التنمية طويلة الأجل منخفضة الانبعاثات، وتقارير الشفافية لفترة السنتين)؛

(ب) إدماج التحليلات الشاملة لآثار تطبيق تدابير التصدي في تصميم السياسات المناخية؛

.<https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx> (5)

تيسير إعداد وتبادل دراسات الحالات الإقليمية والنهج الإقليمية وأو القطرية وأو القطاعية بشأن (1) التوزيع والتحول الاقتصادي والانتقال العادل للقوى العاملة وإيجاد فرص العمل اللائق والوظائف الجيدة، (2) تقييم وتحليل تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي، من أجل فهم التأثيرات الإيجابية والسلبية.

(6) تحديد وتقييم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي مع مراعاة الإنصاف بين الأجيال واعتبارات النوع الاجتماعي واحتياجات المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية والشباب وغيرهم من الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.

- (ج) تحسين إمكانية الوصول إلى الأدوات والمنهجيات والمبادئ التوجيهية سهلة الاستخدام من أجل تقييم الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المترتبة على تنفيذ تدابير التصدي في مختلف المناطق؛
- (د) تعزيز التعاون مع المؤسسات البحثية المحلية بغية تحسين أنظمة جمع البيانات المصنفة التي ستمكن من تقييم الآثار المختلفة لتدابير التصدي، بما يتماشى مع الاحتياجات والأولويات المحلية؛
- (ه) تصميم مناهج تعليمية، بما يشمل التعليم والتدريب التقني والمهني، لتحسين الكفاءات في تصميم الخطط الوطنية المتعلقة بالمناخ وإجراء تقييمات أثر السياسات المناخية؛
- (و) إشراك مختلف أصحاب المصلحة في تحديد المنافع المشتركة للسياسات والإجراءات المتعلقة بتغيير المناخ، وفي تقييمها ورصدها، وإنشاء آليات قادرة على التكيف لمعالجة المقايسات؛
- (ز) تعزيز المشاركة الفعالة من جانب أصحاب المصلحة، مع مراعاة الإنصاف بين الأجيال والاعتبارات الجنسانية واحتياجات المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية والشباب وغيرهم من الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة، من أجل تقليل الآثار السلبية وتعظيم الآثار الإيجابية لتنفيذ تدابير التصدي؛

ثالثاً- النشاط (ب)⁽⁸⁾ من نتائج استعراض منتصف المدة لخطة عمل المنتدى ولجنة خبراء كاتوفيتسيه التابعة له للفترة 2020-2025⁽⁹⁾

- 24 يشجع الأطراف على ما يلي:
- (أ) تعزيز القدرة المؤسسية الوطنية والتنسيق بين الوكالات لتنفيذ سياسات مناخية وطنية مصممة خصيصاً وفقاً لسياسات الوطنية، وإنشاء أنظمة رصد وتقدير متحمة، ونشر تكنولوجيات خاصة بكل سياق؛
- (ب) استخدام منهجيات وأدوات التقييم النوعي والكمي القائمة لفهم الآثار الاجتماعية والاقتصادية والمتصلة بالعملية لتدابير التخفيف المقترنة كوسيلة للتوجيه وإرشاد السياسات المناخية ولزيادة الآثار الإيجابية لتنفيذ تدابير التصدي إلى أقصى حد والتقليل من آثاره السلبية إلى أدنى حد. إجراء مزيد من التحليل للآثار، بما في ذلك، على سبيل المثال، الآثار القطاعية والوطنية ودون الوطنية والمحليه والعابرة للحدود، أن يفيد في استئناف السياسات المناخية وفهم كيفية زيادة الآثار الإيجابية لتنفيذ تدابير التصدي إلى أقصى حد والتقليل من آثاره السلبية إلى أدنى حد؛
- (ج) تشجيع تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب لتمكن تبادل المعرف والتعلم من الأقران وتقاسم القدرات، ومن ثم، دعم الأطراف في تنفيذ إجراءات تخفيف أكثر طموحاً مع تعظيم الآثار الإيجابية لتنفيذ تدابير التصدي والتقليل من آثاره السلبية إلى أدنى حد؛

رابعاً- تقرير توليفي عن آثار تنفيذ تدابير التصدي المبلغ عنها في تقارير الشفافية لفترة السنتين

- 25 يطلب إلى لجنة كاتوفيتسيه ويدعو فريق الخبراء الاستشاري إلى التعاون في تقصي سبل تعزيز قدرة الأطراف على الإبلاغ عن آثار تنفيذ تدابير التصدي؛

(8) إعداد دراسة حالة إفرادية في كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة الخمس وفقاً للنشاط 7 من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسيه التابعة له للفترة 2020-2025.

(9) يرد في المرفق الثاني للمقررات 13/م-28 و4/م-18 و19/م-5.

26- يشجع أصحاب المصلحة المعندين على ما يلي:

- (أ) دعم أنشطة بناء قدرات الأطراف في مجال إعداد التقارير المتعلقة بتقييم العوائب الاقتصادية والاجتماعية لتدابير التصدي؛
- (ب) توفير بناء القدرات والدعم التقني للأطراف من أجل إجراء تقييمات الأثر الاجتماعي والاقتصادي.
-